

Distr.: General
15 July 2009
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البنود ٩٥ (ي) و (ل) و (ط) من القائمة الأولية*
نزع السلاح العام الكامل

تخفيض الخطر النووي

متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة
النووية أو استخدامها

نزع السلاح النووي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - ملاحظات
٨	ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات
٩	كوبا
١١	السلفادور
١٢	اليابان

* A/64/50



- ١٦ لبنان
- ١٧ ليتوانيا
- ١٧ المكسيك
- ١٨ نيكاراغوا
- ١٩ قطر

أولا - مقدمة

- ١ - يقدّم هذا التقرير تلبيةً للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة ٤٦/٦٣ و ٤٧/٦٣ و ٤٩/٦٣.
- ٢ - ففي الفقرة ٢٢ من القرار ٤٦/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها الرابعة والستين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.
- ٣ - وفي الفقرة ٥ من القرار ٤٧/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكتفّ الجهود ويؤيد المبادرات التي يمكن أن تساهم في التنفيذ الكامل للتوصيات السبع الواردة في تقرير المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح التي من شأنها أن تقلّل إلى حد كبير من خطر اندلاع حرب نووية (انظر الوثيقة A/56/400، الفقرة ٣)، وأن يواصل تشجيع الدول الأعضاء على النظر في عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية، على النحو المقترح في إعلان الأمم المتحدة للألفية (انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥)، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.
- ٤ - وفي الفقرة ٣ من القرار ٤٩/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى جميع الدول أن تبلغ الأمين العام بالجهود والتدابير التي اضطلعت بها لتنفيذ القرار وفي مجال نزع السلاح النووي، وطلبت إلى الأمين العام أن يعرض تلك المعلومات على الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

ثانياً - ملاحظات

- ٥ - أعلن الأمين العام أنه أدرج مسألتي منع الانتشار ونزع السلاح ضمن أولويات عمله الرئيسية الست، محذراً من أن "خطر انتشار الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة مسلّط فوق رؤوسنا كسيف داموقليس". وقال في البيان الذي أدلى به في مؤتمر نزع السلاح في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٩ ما يلي:

قد بات هناك عدد من المبادرات التي أطلقتها دول نووية وغير نووية، تولد منها مجتمعة زخم جديد لترع السلاح. وهي تشير إلى طريق الخروج من الانقسام والشلل اللذين كانا سمة الحقبة الماضية والمضي صوب إقامة حوار حقيقي وإحراز تقدّم. وتمثل هذه الإشارات الدالة على تنامي الإرادة السياسية فرصة لا تملك أن نهدرها. فإن تجدد التركيز على نزع السلاح ومنع الانتشار سيعود بالفائدة على الأمن والاستقرار الدوليين. كما يمكن أن يولد مكاسب كبيرة في مجالي السلام والتنمية. والعالم اليوم يواجه أزمة اقتصادية ومالية عميقة. وبالإسراع في نزع السلاح، سَنتمكّن من تحرير الموارد التي تلزمننا لمكافحة تغيّر المناخ والتصدي لانعدام

الأمن الغذائي وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. فلنتّحد خلف رؤية مشتركة لعالم أكثر أمناً. ولنجد في أنفسنا الشجاعة لاتخاذ الخطوات الجريئة اللازمة لتحويل هذا الحلم إلى حقيقة.

٦ - ساد تدريجياً خلال الأشهر الاثني عشر الماضية تفاؤل حذر بإمكانية إحراز تقدّم في العملية المتعددة الأطراف لنزع السلاح النووي ومنع انتشاره. وتولّد "زخم جديد" لنزع السلاح النووي من المبادرات العالمية العديدة التي أطلقتها حديثاً الحكومات والمجتمع المدني على السواء. ووجّه نداءات جديدة من أجل عالم خال من الأسلحة النووية، على غرار تلك التي وجهت في مقالات نُشرت في صحيفة وول ستريت جورنال بأقلام جورج شولتز وويليام بيرى وهنري كيسنجر وسام نان، نفر من رجال الدولة السابقين في المملكة المتحدة وإيطاليا وألمانيا والنرويج. وأطلقت مبادرات عالمية واسعة النطاق لتزع السلاح النووي ومنع انتشاره ولاستخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية وللأمن النووي، مثل اللجنة الدولية لتزع الأسلحة النووية ومنع انتشارها والمعهد العالمي للأمن النووي وائتلاف غلوبال زيرو.

٧ - وقدّمت بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية خططها المقترحة للمضي قدماً نحو إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. وأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي التزامهما بإقامة عالم خال من الأسلحة النووية وفقاً لما عليهما من واجبات في مجال نزع السلاح. بمقتضى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأعلن الرئيسان ميديفيد وأوباما في بيان مشترك صدر في ١ نيسان/أبريل أنّهما قررا اتخاذ مزيد من الخطوات في طريق تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها وفقاً لواجبات الولايات المتحدة والاتحاد الروسي. بمقتضى المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأنهما قررا بناء على ذلك بدء المفاوضات الثنائية بين حكومتيهما سعياً إلى إبرام اتفاق جديد يكون شاملاً وملزماً قانوناً بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، ليحل محل معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت) التي ينتهي سريانها في كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠٠٩. وقد بدأت هذه المفاوضات بالفعل حيث عُقد اجتماع في واشنطن في أيار/مايو وآخر في جنيف في حزيران/يونيه.

٨ - كما عرض الأمين العام في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ مقترحه المكوّن من خمس نقاط لنزع السلاح النووي. وفي خطاب ألقاه في اجتماع نظمه معهد الشرق والغرب (East-West Institute) في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، حثّ جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، على الوفاء بالتزامها بموجب المعاهدة بأن تجري مفاوضات بشأن التدابير الفعّالة التي تفضي إلى نزع السلاح النووي الذي أشار إلى إمكانية تحقيقه عن طريق إبرام اتفاقية أو وضع إطار لاتفاقيات رامية إلى تحقيق هذه الغاية. كما شجّع الدول على بذل جهود جديدة لإدخال معاهدة الحظر

الشامل للتجارب النووية حيّز النفاذ، ودعا مؤتمر نزع السلاح لبدء مفاوضات بشأن إبرام معاهدة بخصوص المواد الانشطارية فوراً ودون شروط مسبقة. وأيد الأمين العام إدخال المعاهدات القائمة الخاصة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية حيّز النفاذ وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وبالإضافة إلى ذلك، حث الأمين العام الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تضمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أنها لن تتعرض لخطر استخدام هذه الأسلحة ضدها أو للتهديد باستخدامها ضدها، وشدد أيضاً على الحاجة إلى مزيد من المساءلة والشفافية فيما يتصل بتدابير نزع السلاح النووي.

٩ - وأحرز تقدم ملموس في مجالات عدة. ففي ٢١ آذار/مارس، دخلت معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى حيّز النفاذ. وهذه هي أول منطقة خالية من الأسلحة النووية يتم إنشاؤها في جزء من العالم يقع كلياً في نصف الكرة الشمالي وتحده دولتان حائزتان للأسلحة النووية وكانت توجد فيه أسلحة نووية سابقاً. كما أنها أول منطقة خالية من الأسلحة النووية تقتضي من أطراف المعاهدة الخاصة بها أن تبرم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بروتوكولاً إضافياً لاتفاقيات الضمانات الخاصة بها، وإدخاله حيّز النفاذ في غضون ١٨ شهراً من دخول المعاهدة حيّز النفاذ، وأن تنقيد على نحو تام بأحكام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد أوشكت معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا على دخول حيّز النفاذ، حيث يلزم أن تصدّق على المعاهدة دولة إضافية واحدة فقط لبلوغ العدد المطلوب من الدول الذي يساوي ٢٨. غير أنه لا يزال من الصعب تقييم التقدم المحرز على صعيد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

١٠ - وأنجزت الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في نيويورك في ١٥ أيار/مايو، الدورة الثالثة للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وقد أدت مشاركة جميع الدول الأطراف مشاركة بناءة فيها إلى إشاعة جو إيجابي وسمحت بأن تتخذ بسرعة جميع الترتيبات الإجرائية لعقد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، التي تشمل جدول الأعمال المؤقت ومشروع النظام الداخلي. كما أيدت اللجنة التحضيرية تسمية السفير الفيليبيني ليران ن. كاباكتولان رئيساً منتخباً للمؤتمر. وما زالت الخلافات العميقة بين الأطراف مستمرة حول الركائز الثلاث للمعاهدة - نزع السلاح وعدم الانتشار واستخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية - ولم تتمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق بشأن التوصيات الموضوعية التي سترفع إلى المؤتمر الاستعراضي، وإن كانت الدول الأطراف قد مهّدت السبيل بالقرارات التي أُتخذت في الدورة الثالثة لبدء المناقشات الجوهرية فوراً في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وعلاوة على ذلك، فإن المناقشات التي جرت حول ثلاث ورقات من إعداد الرئيس تحتوي على مشاريع توصيات بشأن المسائل الجوهرية المعروضة

على الدول الأطراف قد كانت بمثابة مؤشّر مفيد للقضايا التي تتطلب بذل جهد أكبر إذا أريد التوصل إلى توافق آراء في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠.

١١ - ومن الدلائل الإيجابية على أن المناخ قد بدأ يتحسن لعملية نزع السلاح المتعدّدة الأطراف الاتفاق في مؤتمر نزع السلاح، في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩، على برنامج عمل مكثف لدورة عام ٢٠٠٩ بعد أكثر من عقد من الركود والجمود. وبرنامج العمل الوارد في المقرر CD/1864 سيتيح للمؤتمر إنشاء فريق عامل يتفاوض بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية للاستخدام في الأسلحة النووية أو أي أجهزة متفجرة نووية أخرى. وسينشئ المؤتمر أيضا فريقا عاملا لمناقشة الخطوات العملية اللازمة للاضطلاع بجهود تدريجية ومنهجية لتخفيض الأسلحة النووية، لتحقيق هدف نهائي هو القضاء على هذه الأسلحة، وبمّث النهج التي يمكن إتباعها في إطار ما يمكن الاضطلاع به مستقبلا من عمل يتسم بتعددية الأطراف؛ وسينشئ فريقا عاملا ليجري مناقشة معمقة، بلا قيود، لجميع القضايا المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛ وفريقا عاملا في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". وعلاوة على ذلك، سيعيّن منسقون خاصون ليتناول كل منهم أحد بنود جدول الأعمال المعنونة "الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة"، "والبرنامج الشامل لترع السلاح؛ الأسلحة الإشعاعية"، "والشفافية في مسألة التسلح". ورحب الأمين العام بالاتفاق لدى مخاطبته المؤتمر في الأسبوع السابق لاعتماد مشروع البرنامج، وأعرب عن اعتقاده أن هذا الأمر سوف يولد زخما هاما آخر لإحراز تقدم في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار بوجه عام، ولتحقيق النجاح في مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار بوجه خاص.

١٢ - وبدأت هيئة نزع السلاح في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ جولة جديدة من المداولات ستمتد لثلاث سنوات. واعتمدت جدول أعمال أتاح تشكيل فريقين عاملين خلال السنة الأولى وبدء مداولات معمقة بشأن البندين التاليين: (أ) توصيات لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية؛ و (ب) عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقدا رابعا لنزع السلاح وذلك وفقا لما طلبته الجمعية العامة. وستستمر مناقشة هذين البندين في العام المقبل.

١٣ - بيد أن التقدم لا يزال بطيئا في بعض المجالات. فمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لم تدخل بعد حيز النفاذ، حيث لا يزال يلزم أن تصدّق عليها تسع دول مدرجة في مرفقها ٢. ومن جديد، قام الأمين العام في الملاحظات الافتتاحية التي أدلى بها أمام الاجتماع الرابع وفي سلسلة الاجتماعات الوزارية التي تعقد كل سنتين لدعم معاهدة الحظر الشامل

للتجارب النووية، الذي عقد في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، حيث جميع الحكومات التي لم توقع على المعاهدة بعد والتي لم تصدق عليها على القيام بذلك دون تأخير. كما دعا جميع الدول إلى مواصلة تقيدها الطوعي بوقف تجريب الأسلحة النووية والامتناع عن الأفعال التي تتعارض مع القصد من المعاهدة وهدفها قبل دخولها حيز النفاذ. وشدد أيضاً على وجوب مضاعفة الجهود لتحقيق تخفيضات أكبر في الترسانات النووية وتقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية إلى درجة أبعد. وفي تشرين الأول/أكتوبر، وجه الأمين العام، بصفته وديع المعاهدة، رسائل إلى الدول التسع التي يتعين تصديقها على المعاهدة لكي تدخل حيز النفاذ، حيثها فيها على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.

١٤ - واستمرت الدول الحائزة للأسلحة النووية في تأكيد ما للردع النووي من أهمية في سياساتها الأمنية. ويُنظر إلى النزاع الكامل للسلاح النووي كأمر مرهون بتحقيق عدد من الشروط المسبقة الأخرى كضمان السلام والاستقرار الإقليميين، ومنع انتشار الأسلحة النووية إلى جهات من غير الدول، والتأكد من النزاع الكامل لأسلحة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، لا الدول النووية الخمس فقط، والتأكد من أن القضاء التام على الأسلحة النووية الموجودة في جميع الترسانات أمر يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه وذلك للحيلولة دون أن تذهب هذه الجهود هباءً. ولا تزال تعتبر المقترحات الداعية إلى التفاوض بشأن اتفاقية شاملة للأسلحة النووية تحظر تطوير وإنتاج وتجريب ونشر وتكديس ونقل الأسلحة النووية أو استخدامها أو التهديد باستخدامها مقترحات سابقة لأوانها. ومع أن الدول الحائزة للأسلحة النووية ملتزمة بإجراء مزيد من التخفيضات الكبيرة في ترساناتها النووية، فإنها تصرّ على اعتبار أسلحتها النووية رادعا ضروريا طالما لم تستوف الشروط المذكورة أعلاه.

١٥ - وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩، أجرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تجربة نووية ثانية تحت الأرض في انتهاك مباشر لأحكام قرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦). وقد أدان مجلس الأمن هذه التجربة بشدة، واتخذ في ١٢ حزيران/يونيه قراره ١٨٧٤ (٢٠٠٩) الذي شدّد به الجزاءات القائمة، المالي منها والمتعلق بالأسلحة، وطلب من جميع الدول القيام بموافقة دولة العلم، بتفتيش الشحنات والسفن المتجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والقادمة منها إذا كانت لدى الدولة المعنية معلومات تتيح أساساً معقولاً للاعتقاد بأن هذه الشحنات والسفن تحتوي على الأصناف المشار إليها في القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦). وفي حين استثنيت من الجزاءات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وما يتصل بها من أعتدة، فقد طلب من الدول أن تتوخى اليقظة فيما يتصل بتوريد هذه الأسلحة أو بيعها أو نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأن تُخطر اللجنة قبل خمسة أيام على الأقل من موعد بيع هذا النوع من الأسلحة أو توريده أو نقله إلى هذا البلد.

١٦ - ورَحَّب الأمين العام بقرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩) المتخذ بالإجماع، وكرر الإعراب عن اقتناعه بوجوب تسوية جميع الخلافات بالطرق السلمية من خلال الحوار، ودعا في الوقت ذاته الأطراف المعنية إلى الامتناع عن اتخاذ أي تدابير من شأنها أن تزيد من حدّة التوتر في المنطقة وإلى بذل قصارى جهدها من أجل العودة إلى الحوار، ولا سيما من خلال المحادثات السداسية. كما شدّد في وقت لاحق على أن إجراء التجربة قد أكّد الحاجة الملحة إلى إدخال معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ دون مزيد من التأخير.

١٧ - وواصلت الوكالة الدولية للطاقة الذرية جهودها للتحقق من أن البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية ذو طابع سلمي. وحقّقت الوكالة أيضا في الادّعاءات المتعلقة بالمبنى الذي دُمّر في موقع دير الزور في الجمهورية العربية السورية، وسعت إلى استيضاح مسألة وجود جزيئات يورانيوم فيه.

١٨ - وواصل الأمين العام والممثل السامي لشؤون نزع السلاح جهودهما الرامية إلى تعزيز عملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار على الصعيد العالمي من خلال التحوار المباشر مع الحكومات والمجتمع المدني على حد سواء ومن خلال أنشطة الدعوة إلى تحقيق ذلك وغيرها من أنشطة التوعية بهذا الأمر. وإلى جانب قيام الأمين العام بتقديم خطته لنزع السلاح المكوّنة من خمس نقاط، قام أيضا بإطلاق حملة على الإنترنت لتوعية الجمهور بالحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير فورية لتحقيق الهدف المتمثل في إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. ولا يزال نزع الأسلحة النووية ومنع انتشارها من أولويات الأمين العام الستّ الرئيسية.

ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات

١٩ - دُعيت جميع الدول الأعضاء في مذكرة شفوية مؤرخة ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٩ إلى إبلاغ الأمين العام بما بذلته من جهود واتخذته من تدابير لتنفيذ القرار ٤٩/٦٣ المتعلق بمتابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها. وإلى الآن وردت ردود من السلفادور وقطر وكوبا ولبنان وليتوانيا والمكسيك ونيكاراغوا واليابان، فيما يلي نصوصها. وستدرج الردود الإضافية التي ترد من الدول الأعضاء في إضافة لهذا التقرير.

كوبا

[الأصل بالإسبانية]

[١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩]

- ١ - أصدرت محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ فتواها التاريخية بشأن مسألة مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها. وتلاحظ كوبا مع القلق أنه على الرغم من فتوى المحكمة، لا تزال البشرية مهددة بالإبادة بسبب وجود ترسانات هائلة من الأسلحة النووية وإمكانية استخدامها.
- ٢ - وعلى الرغم من إعلان نهاية الحرب الباردة، فإن عدد الأسلحة النووية في العالم يبلغ حوالى ٢٥ ٠٠٠ سلاح نووي، أكثر من ١٠ ٢٠٠ منها جاهزة للاستخدام الفوري.
- ٣ - وإن خطر نشوء أزمة نووية هو خطر يتفاقم كل يوم. ومن دواعي القلق أن يكون استخدام هذا النوع من الأسلحة لا يزال يحتل مكانة رئيسية في العقيدة العسكرية لبعض القوى النووية. والأسوأ من ذلك أن سلطات إحدى هذه القوى النووية، وهي الولايات المتحدة الأمريكية، أكدت احتمال استخدام السلاح النووي حتى ضد الدول غير الحائزة للسلاح النووي، ردا على هجمات تُستخدم فيها أسلحة غير نووية.
- ٤ - ويشكل هذا الوضع مصدر قلق شديد للبلدان غير الحائزة للسلاح النووي التي هي أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويتعين قانونا على الدول الحائزة للسلاح النووي أن تبدأ مفاوضات لتزع السلاح النووي، بل وأن تصل بها إلى نتيجة، في إطار نظام صارم وفعال للتحقق الدولي.
- ٥ - ومن المفارقة أن بعض الدول تمارس النفاق بحصر المشكلة النووية في قضية عدم الانتشار الأفقي، على حساب نزع السلاح النووي، بينما تعمل هي بنفسها على تحديث ترساناتها النووية، مما يشكل انتشارا عموديا للأسلحة النووية. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك برنامج "مجمع ٢٠٣٠ (Complex 2030)" التابع للولايات المتحدة الذي يُتوخى في إطاره إنفاق ١٥٠ بليون دولار خلال السنوات الخمس والعشرين المقبلة لاستكمال بحوث الولايات المتحدة وهيكلها الأساسية المتعلقة بالأسلحة النووية.
- ٦ - ولا تزال الآليات والصكوك المتعددة الأطراف التي وضعها المجتمع الدولي لمعالجة مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة تُعاق عن تحقيق تطلعات المجتمع الدولي. ومن الأمثلة على ذلك استحالة تطبيق التدابير العملية الثلاثة عشر التي اعتمدها المؤتمر السادس لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعقود في عام ٢٠٠٠ من أجل تحقيق نزع السلاح النووي؛ وفشل مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، الذي لم يتمكن حتى من الإشارة إلى مسألة

نزع السلاح في وثيقته الختامية، ولاحقا فشل المؤتمر السابع لاستعراض المعاهدة المعقود أيضا في عام ٢٠٠٥؛ ويُضاف إلى ذلك عجز مؤتمر نزع السلاح حتى الآن عن وضع الأولويات لمفاوضات بشأن برنامج مرحلي لنزع السلاح النووي يؤدي إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية. ونأمل في أن تبدي الإدارة الجديدة للولايات المتحدة، التي أطلقت وعودا مشجعة في هذا المجال، الإرادة السياسية اللازمة لتحقيق التقدم في المفاوضات والتوصل إلى نتائج عملية خلال المؤتمر الثامن لاستعراض المعاهدة المقرر عقده في عام ٢٠١٠، وفي مؤتمر نزع السلاح.

٧ - وقد تشرفت كوبا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ بالاضطلاع بمسؤولية ترؤس حركة بلدان عدم الانحياز، خلال مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول وحكومات الحركة المعقود في هافانا. وقد اعتبر الزعماء المشاركون في هذا المؤتمر نزع السلاح النووي أولوية قصوى في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة، وأكدوا من جديد أهمية الاستنتاج الذي توصلت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع بشأن ضرورة مواصلة مفاوضات نزع السلاح النووي بجميع جوانبه بحسن نية، والوصول بها إلى نتيجة، تحت رقابة دولية صارمة وفعالة. وأكد على الموضوع نفسه المؤتمر الوزاري الخامس عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في طهران في تموز/يوليه ٢٠٠٨؛ كما أكد مؤخرا الاجتماع الوزاري الذي عقده مكتب تنسيق الحركة، في هافانا في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

٨ - إن كوبا دولة طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وفي المعاهدات الدولية المتعلقة بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وتؤيد في الجمعية العامة القرارات الداعية إلى القضاء التام على الأسلحة النووية، مثل القرار ٤٦/٦٣ المعنون "نزع السلاح النووي"، والقرار ٧٥/٦٣ المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية".

٩ - وتؤيد كوبا، بوصفها عضوا في مؤتمر نزع السلاح، إيلاء الأولوية للشروع في مفاوضات بشأن برنامج لنزع السلاح النووي على مراحل، يُفضي إلى القضاء التام على الأسلحة النووية، كما شاركت كوبا في اتخاذ مبادرات عملية في هذا المجال أعدتها مجموعة البلدان الـ ٢١. ويشمل هذا الموقف المشاركة في لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح، التي قدمت كوبا في إطارها، بالاشتراك مع حركة بلدان عدم الانحياز، مجموعة من التوصيات الهادفة إلى تحقيق نزع السلاح النووي.

١٠ - وتدل التوصيات المقدمة في إطار لجنة نزع السلاح على أن الإجراءات التي اتخذتها كوبا وحركة بلدان عدم الانحياز تتماشى مع أهداف قرار الجمعية العامة ٤٩/٦٣ ومقاصده.

١١ - ونظرا لعدم تحقيق تقدم في مجال نزع السلاح النووي فإن المواقف التي عرضتها حكومة كوبا على الأمين العام عملا بالقرار ٨٣/٦١، والمنشورة في تقريره A/62/165 المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، لا تزال في محلها تماما.

١٢ - وتكرر كوبا أن عدم الانتشار النووي، على الرغم من أهميته، ليس غاية في حد ذاته، وإنما هو وسيلة لتحقيق الهدف النهائي والأسمى، وهو نزع السلاح النووي. وتؤكد كوبا فضلا عن ذلك أن القضاء التام على الأسلحة النووية هو الضمان الوحيد لتفادي الكارثة المترتبة على استخدام هذه الأسلحة. وإن الأسلحة النووية الحالية، التي تملك قوة تدمير تفوق بآلاف المرات قوة القنبلتين اللتين ألقتهما الولايات المتحدة الأمريكية على مدينتي هيروشيما وناغازاكي اليابانيتين، ستسبب دمارا وإبادة أوسع نطاقا بكثير مما وقع في عام ١٩٤٥.

١٣ - وستكون استخدام الأسلحة النووية نتائج مدمرة على جميع أشكال الحياة المعروفة على الأرض. كما يشكل استخدامها انتهاكا سافرا للمعايير الدولية المتعلقة بمنع الإبادة الجماعية وحماية البيئة. ويجب أن يطالب المجتمع الدولي بصرامة بالوفاء بالوعد المتمثل في تحقيق الهدف المتمثل في الإزالة التامة للأسلحة النووية وإقامة عالم خال من هذه الأسلحة الفتاكة.

١٤ - وتؤكد كوبا أن استخدام السلاح النووي عمل لا أخلاقي بالمطلق ولا يمكن تبريره بأي مفهوم أمني أو نظرية أمنية. ومن دواعي القلق الشديد ومن الأمور التي لا ضرورة لها على الإطلاق استمرار وجود الأسلحة النووية ومواصلة استحداث أنواع جديدة منها أكثر تطورا تشكل تهديدا خطيرا للبشرية جمعاء، لا سيما للبلدان غير الحائزة لأسلحة.

السلفادور

[الأصل بالإسبانية]

[١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩]

١ - قامت السلفادور، بوصفها دولة عضوا في الأمم المتحدة، بالانضمام إلى مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي والتصديق عليها.

٢ - كما تشارك السلفادور بنشاط في إطار متعدد الأطراف في تشجيع جميع المبادرات ذات الصلة الهادفة إلى تعزيز نظام منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٣ - وتشارك السلفادور كذلك في مختلف أنشطة التدريب واكتساب المعارف المتعلقة بنزع السلاح وتقليص الترسانات ومنع الانتشار النووي بجميع جوانبه.

- ٤ - ولا تشمل خطة تحديث القوات المسلحة السلفادورية وتجهيزها اقتناء الأسلحة النووية.
- ٥ - وانتهجت السلفادور دوما سياسة دعم جميع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة الرامية إلى منع الانتشار ونزع السلاح النووي.
- ٦ - وأيدت السلفادور، بوصفها عضوا في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى وغيرها من المجموعات الإقليمية الممثلة في الأمم المتحدة، مختلف الإعلانات التي تنادي بضرورة الشروع بحسن نية في مفاوضات تؤدي إلى إبرام صك متعدد الأطراف ملزم قانونا بشأن نزع السلاح النووي بجميع جوانبه، تحت رقابة دولية صارمة وفعالة، والوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة، على النحو الوارد في الاستنتاجات التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية بالإجماع.
- ٧ - كما ضمت السلفادور صوتها، بوصفها عضوا في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى وغيرها من المجموعات الإقليمية الممثلة في الأمم المتحدة، إلى الدعوات الموجهة إلى الدول الحائزة للسلاح النووي لاتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل إبرام اتفاق عالمي غير مشروط وملزم قانونا بشأن تقديم ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للسلاح النووي.
- ٨ - وتود حكومة السلفادور تأكيد ضرورة القصوى لمواصلة المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان غير الحائزة للسلاح النووي والمجتمع المدني، بذل جهود منتظمة ومتسقة من أجل التوصل إلى تعزيز نظام منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

اليابان

[الأصل: بالإنكليزية]
[٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩]

الالتزام بالمبادئ اللانوية الثلاثة

- ١ - لا تزال حكومة اليابان ملتزمة بقوة بـ "المبادئ اللانوية الثلاثة"، التي تعبر عن سياسة عدم امتلاك الأسلحة النووية وعدم إنتاجها وعدم السماح بإدخالها إلى اليابان. وقد أوضحت الحكومات اليابانية المتتالية، بما فيها الحكومة الحالية تحت قيادة رئيس الوزراء أسو، أن اليابان ستستمر في التمسك بهذه المبادئ.

تقديم مشاريع القرارات المتعلقة بنزع السلاح النووي إلى الجمعية العامة

- ٢ - تقدم اليابان إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة سنويا، منذ عام ١٩٩٤، مشاريع قرارات بشأن نزع السلاح النووي. وفي عام ٢٠٠٨ قدمت اليابان مرة أخرى إلى الجمعية العامة مشروع قرار بشأن نزع السلاح النووي، آخذة في اعتبارها الأوضاع التي طرأت

مؤخرا على الصعيد الدولي فيما يتعلق بتزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. واعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار في جلستها العامة المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بأغلبية ساحقة بلغت ١٧٣ صوتا، وهو أكبر عدد من الأصوات على الإطلاق يشهده هذا المجال.

٣ - ومع أن الوضع المتعلق بتزع السلاح النووي يظل ينطوي على تحديات، فإن اليابان تنوي المضي قدما في مختلف جهودها الدبلوماسية الهادفة إلى الحفاظ على النظام الدولي لتزع السلاح وعدم الانتشار، القائم على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإلى تعزيز ذلك النظام، وذلك استجابة للإرادة السياسية التي أعربت عنها الأغلبية الكبرى للمجتمع الدولي باعتمادها ذلك القرار.

الجهود الرامية إلى كفالة بدء النفاذ السريع لمعاهدة حظر التجارب النووية

٤ - تولي اليابان أهمية كبرى لبدء النفاذ السريع لمعاهدة حظر التجارب النووية التي تشكل إحدى الدعائم الرئيسية لنظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ومن هذا المنطلق بذلت اليابان مختلف الجهود، بما في ذلك ما يلي:

- في جهود لتشجيع الدول الواردة أسماؤها في المرفق الثاني على التصديق المبكر على المعاهدة، قامت اليابان في آب/أغسطس ٢٠٠٨ بدعوة مسؤولين حكوميين من الدول غير المصدقة على المعاهدة لزيارة مرافق نظام الرصد الدولي التي تستضيفها اليابان، وتبادل الآراء بشأن المعاهدة مع السلطات اليابانية المعنية. واشتركت اليابان مع أستراليا وفنلندا وكندا وكوستاريكا والنمسا وهولندا في تنظيم الاجتماع الوزاري الرابع لأصدقاء معاهدة حظر التجارب النووية المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، والذي أصدر بيانا وزاريا مشتركا. ويدعو البيان إلى التوقيع والتصديق الفوريين على المعاهدة ومواصلة الوقف الاختياري للتجارب النووية. ووقعت البيان ٩٦ دولة، وهو عدد يتجاوز نتائج الاجتماعات الثلاثة السابقة.
- تستمر جهود اللجنة التحضيرية لمعاهدة حظر التجارب النووية من أجل إنشاء نظام للتحقق من حظر التجارب النووية، يشمل نظام الرصد الدولي. وقد أنشأت اليابان بالفعل جميع محطات الرصد الضرورية في أراضيها، كجزء من آلية التحقق العالمية المعززة لكفالة الكشف المبكر عن الانفجارات النووية.

أنشطة التحضير لبدء المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية

٥ - تُشدد اليابان على أنه من الأهمية والضرورة العاجلة. يمكن البدء في المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وكمساهمة عملية في تحقيق هذا الغرض قدمت اليابان

في أيار/مايو ٢٠٠٦ خلال مؤتمر نزع السلاح ورقة عمل بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، تهدف إلى تعميق المناقشات حول القضايا الجوهرية المتعلقة بمعاهدة من هذا القبيل، ولتيسير بدء مفاوضات مبكرة لإبرامها.

٦ - وما فتئت اليابان تبذل أقصى جهدها لكسر الجمود السائد حالياً في مؤتمر نزع السلاح، بما يسمح ببدء مفاوضات مبكرة لإبرام معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وقد ضاعفت اليابان جهودها لتحقيق هذا الغرض عن طريق إرسال ممثلين رفيعي المستوى إلى المؤتمر في مختلف المناسبات. وقد تولى السفير سوميو تاروي تنسيق مؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠٠٩ فيما يتعلق بالبندين ١ و ٢ من جدول الأعمال اللذين ركزا عموماً على حظر المواد الانشطارية المستخدمة في إنتاج الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة النووية المتفجرة. وناشدت اليابان في مناسبات كثيرة أعضاء المؤتمر بالشروع دون تأخير في مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

المساهمة في عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠

٧ - ومن ضمن المساهمات الملموسة في العملية التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، مشاركة السفير يوكيا أمانو، بصفته رئيساً للجنة التحضيرية للمؤتمر، في إنجاز الدورة الأولى للجنة. وأدى هيروفومي ناكاسوني، وزير خارجية اليابان، بيان بشأن نزع السلاح النووي الشامل في طوكيو في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وتطرق إلى أهمية اتخاذ خطوات عملية لإقامة عالم خال من الأسلحة النووية، وقدم أحد عشر معياراً مرجعياً "لتزع السلاح النووي الشامل". وقدم هذا الاقتراح رسمياً ماساهيكو شيباياما، نائب وزير الخارجية للشؤون البرلمانية، أثناء الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠.

٨ - وقدمت اليابان للجنة التحضيرية للمؤتمر ورقة عمل عنوانها "أحد عشر معياراً مرجعياً لتزع السلاح النووي الشامل" (NPT/CONF.2010/PC.III/WP.13)، وورقة عمل أخرى عن المجموعة ٣ (NPT/CONF.2010/PC.III/WP.38).

٩ - وأنشأت اليابان وأستراليا معاً اللجنة الدولية لمنع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وهي مشروع مسار ثان يضم العديد من الشخصيات المرموقة. وتسعى اللجنة لإصدار تقرير واقعي وقابل للتنفيذ وعملي المنحى بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ بهدف الإسهام في إنجاز المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، وتقديم خريطة طريق لإقامة عالم خال من الأسلحة النووية.

التعاون من أجل إزالة المواد النووية في الاتحاد الروسي

١٠ - أعلن زعماء مجموعة الدول الثماني في مؤتمر قمة كناناسكيس المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ عن "الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل التابعة لمجموعة الثماني" الهادفة إلى معالجة مسائل منع الانتشار ونزع السلاح ومكافحة الإرهاب والسلامة النووية. والتزمت اليابان في إطار هذه الشراكة بالمساهمة بمبلغ يزيد على ٢٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، يُخصص ١٠٠ مليون دولار منه لبرنامج مجموعة الثماني للتخلص من الكميات الزائدة من البلوتونيوم الروسي الصالح للاستخدام في الأسلحة، والباقي لمشاريع تفكيك الغواصات النووية الروسية التي وُضعت خارج الخدمة. ومنذ ذلك الحين تعاونت اليابان مع الاتحاد الروسي لإكمال تفكيك أربع غواصات من هذا النوع. واليابان ملتزمة بتمويل تفكيك غواصتين إضافيتين. وفضلا عن ذلك، قررت اليابان في عام ٢٠٠٦ التعاون على تشييد مرفق لتخزين حاويات المفاعلات على البرّ في خليج رازفوينيك، وتم توقيع ترتيبات التنفيذ لهذا الغرض في أيار/مايو ٢٠٠٩.

١١ - وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٨، أعربت اليابان، استنادا إلى التوقع بأن جميع الغواصات النووية الروسية في الشرق الأقصى سيتم تفكيكها بحلول عام ٢٠١٠، ولا سيما ما يُفكك منها في إطار التعاون بينها وبين الاتحاد الروسي، عن نيتها النظر في مجالات إضافية للتعاون الثنائي.

الجهود الرامية إلى تعزيز الشئيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

١٢ - دعت اليابان منذ عام ١٩٨٣ أكثر من ٦٥٠ مشاركا في برنامج الأمم المتحدة لزمالات نزع السلاح لزيارة اليابان، بما في ذلك زيارة مدينتي هيروشيما وناغازاكي. وقد وفر ذلك فرصة لهؤلاء الموظفين الشبان، الذين سيتولون زمام دبلوماسية نزع السلاح في المستقبل، لمعاينة النتائج الفظيعة والطويلة الأمد لاستخدام القنابل النووية. وستواصل اليابان المساهمة في هذا البرنامج.

١٣ - وترى اليابان أن المجتمع الدولي ينبغي أن يكون على بينة من الآثار المدمرة للأسلحة النووية. ووفقا لرغبة شعب اليابان في ألا تُستخدم هذه الأسلحة أبدا مرة أخرى، دعمت حكومة اليابان في عدد من المناسبات الجهود التي تبذلها الحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية في بلدان أجنبية من أجل تنظيم عروض متعلقة بالقنابل النووية.

١٤ - وعلى هامش الدورة الثانية للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ المعقود في عام ٢٠٠٨، استضافت اليابان حلقة دراسية للتثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار تناولت كيفية نقل تجارب المعاناة من الدمار النووي من جيل إلى آخر. ووُزع على المشاركين في الدورة فيلم الرسوم المتحركة الذي يتناول تجربة ضحايا القنابل النووية المعنون

”بلدة الأمسيات الهادئة، بلد أزهار الكرز المتفتحة (Town of Evening Calm, Country of Cherry Blossoms)“.

١٥ - وفي إطار مؤتمر الأمم المتحدة لترع السلاح الذي عقد في سايتاما، في اليابان، عُقدت في آب/أغسطس ٢٠٠٨ ندوة حول أهمية التعاون مع عامة الجمهور للثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، بمشاركة أخصائيين تربويين بارزين.

لبنان

[الأصل: بالعربية]

[٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩]

إن لبنان يؤكد ما يلي:

- عدم امتلاكه أو إنتاجه أسلحة دمار شامل والتزامه بقرارات الأمم المتحدة بهذا الخصوص، وإنه ضد مشروعية التهديد بهذه الأسلحة أو استخدامها.
- دعمه لجميع المبادرات الرامية إلى تحقيق نزع السلاح بشكل عام وكامل وترحيبه بها، خاصة في منطقة الشرق الأوسط، وتشديده على أن تكون هذه المنطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، لكنه يقلق من عدم امتثال إسرائيل للشرعية الدولية بسبب احتفاظها برتسانة نووية تشكل تهديدا دائما لجميع دول المنطقة وبالتالي للسلم والأمن الدوليين.
- وجوب استمرار الدول العربية في المطالبة بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، لأنه الخيار الوحيد المتاح لمواجهة مخاطر السلاح النووي الإسرائيلي وأسلحة الدمار الشامل الإسرائيلية الأخرى على السلم الدولي والأمن القومي العربي.
- استمرار المطالبة على الصعيد الدولي بوجود توقيع دول المنطقة كافة على معاهدات الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل والأسلحة النووية (بما في ذلك إسرائيل).
- ضرورة توحيد الموقف العربي وتفعيل دور الجامعة العربية والعمل على اكتساب المعارف العلمية وتأمين التجهيزات اللازمة للحماية من أسلحة الدمار الشامل، ومتابعة الجهود لإظهار إسرائيل كدولة غير مساهمة في الدعوة إلى الشروع والتوسع باستخدام التقنيات النووية السلمية في كل المجالات التي تخدم التنمية المستدامة والأخذ في الاعتبار الحاجات المتنوعة لمختلف الدول العربية.

ليتوانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩]

- ١ - تؤيد جمهورية ليتوانيا بقوة اعتماد إطار متعدد الأطراف لتزع السلاح والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز السلم والأمن الدوليين ونظام عدم الانتشار النووي. وجمهورية ليتوانيا دولة طرف في جميع اتفاقيات عدم الانتشار النووي الدولية وغيرها من الصكوك الملزمة قانوناً. ويحظر دستورها صراحة أسلحة الدمار الشامل على أراضي الدولة. وبناء عليه، لم تمتلك جمهورية ليتوانيا قط سلاحاً نووياً أو برنامجاً عسكرياً نووياً أو وسائل لإيصال هذه الأسلحة.
- ٢ - وتؤكد جمهورية ليتوانيا التزامها بتعزيز تنفيذ اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية وإضفاء طابع عالمي عليها.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩]

- ١ - إن المكسيك مقتنعة بأن الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها هي ذات طابع تاريخي لأنها تؤكد من جديد وجود التزام قانوني من جانب الدول بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة.
- ٢ - ولا تزال هذه الفتوى، بعد حوالي ١٣ سنة من صدورها، سارية بشكل كامل بالنسبة للمكسيك وتشكل تحذيراً بالخطر البالغ الذي تمثله الأسلحة النووية.
- ٣ - ويرد فيما يلي ما اتخذته المكسيك من إجراءات ومبادرات وتدابير دعماً للإزالة الكاملة للأسلحة النووية.
- ٤ - في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة، قامت المكسيك مع مجموعة ائتلاف البرنامج الجديد (أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد ومصر ونيوزيلندا) بالترويج لقرار بشأن نزع الأسلحة النووية، تم اتخاذه من جانب أغلبية الدول الأعضاء. وبالإضافة إلى ذلك، قامت مع أستراليا ونيوزيلندا بالترويج لاتخاذ قرار آخر بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وقرار بشأن "دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة" و "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح"، وقرار بشأن "مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل ملائمة للقضاء على الأخطار النووية في

سياق نزع السلاح النووي“ بهدف الشروع في عملية التنسيق بين المناطق من أجل عقد المؤتمر الثاني للدول الأطراف في الاتفاقيات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية والموقعة عليها ومنغوليا، المقرر عقده في عام ٢٠١٠.

نيكاراغوا

[الأصل: بالإسبانية]
[٦ آذار/مارس ٢٠٠٩]

١ - تدرك نيكاراغوا، بصفتها دولة محبة للسلام، أنّ استخدام أسلحة الدمار الشامل يطرح مشكلة بالنسبة للاستقرار الإقليمي والدولي وأنّ استخدام بعض هذه الأسلحة، كالأسلحة النووية، يعرّض وجود الإنسانية بحد ذاته للخطر. وينتهك استخدام هذه الأسلحة انتهاكا صارخا قواعد القانون الدولي السارية على النزاعات المسلحة، وخصوصا مبادئ القانون الإنساني الدولي وقواعده. وقد اعتبرت محكمة العدل الدولية في فتاها التاريخية الصادرة في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ أنّ هناك التزاما بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة. وأكدت الجمعية العامة من جديد، لجميع الدول، ضرورة الوفاء بهذا الالتزام على الفور عن طريق الشروع في مفاوضات متعددة الأطراف تفضي إلى الإبرام المبكر لاتفاقية تحظر استحداث الأسلحة النووية أو إنتاجها أو تجريبها أو نشرها أو تكديسها أو نقلها أو التهديد بها أو استعمالها وتنص على إزالة تلك الأسلحة، وذلك لإشاعة جو من الثقة بين الدول ولتعزيز السلم والأمن الدوليين.

٢ - ومن المهم ألا يغيب عن البال الدور القيادي الذي اضطلعت به أمريكا اللاتينية التي تمكنت، عن طريق معاهدة تلاتيلولكو، من أن تتحوّل منذ عام ١٩٦٧ إلى أكبر منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم. وفي هذا السياق، تجد نيكاراغوا نفسها ملتزمة قانونا بمعاهدات واتفاقيات دولية شتى تسعى إلى منع انتشار الأسلحة النووية، ومن بينها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها.

٣ - وشاركت نيكاراغوا، انطلاقا من اهتمامها بتزع السلاح، في مؤتمرات دولية في إطار الأمم المتحدة وفي منتديات دولية أخرى، وقدمت دعمها للمفاوضات المتعددة الأطراف التي أجريت بشأن نزع السلاح. وفي هذا الصدد، سعت إلى اعتماد القرارات والإعلانات المتعلقة بهذا الموضوع وتقييمها والنظر فيها واعتمادها لكي يتم السير بخطى ثابتة على طريق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل ويتم التوصل إلى نزع السلاح العام الكامل في ظل نظام رقابة فعال.

قطر

[الأصل: بالعربية]

[١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩]

استناداً إلى قرار الجمعية العامة رقم ٤٩/٦٣ المعنون: "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

١ - فإن هذه الفتوى يغلب عليها الطابع السياسي أكثر من الجانب القانوني، لأن الجانب القانوني يحظر استخدام القوة أو حتى مجرد التلويح به، فالمادة الأولى (فقرة ١) من ميثاق الأمم المتحدة، تنص على أن من مقاصد الأمم المتحدة "حفظ السلم والأمن الدولي".

٢ - وتحقيقاً لهذه الغاية، فقد نصت المادة الثانية (فقرة ٤) على الامتناع عن التهديد باستعمال القوة في علاقة أعضاء الأمم المتحدة بعضهم ببعض. مفاد ذلك أنه لا يجوز حتى التهديد باستعمال القوة بين الدول. والقوة المعنية هنا هي القوة المسلحة، وتشمل - بحكم المنطق والملزوم - الأسلحة بكافة أنواعها بما فيها الأسلحة النووية.

٣ - أما عن دولة قطر، فهي من الدول الداعية للسلم بحكم طبيعة شعبها وحكم نصوص دستورها. كما أنها تتمتع بعلاقات طيبة سواء بالنسبة لدول الجوار أو بالنسبة لسائر دول العالم، وهو ما جعل الأنظار تتجه إليها ثقة و يقينا في قدرتها على التوسط لحل العديد من المنازعات، منها:

- دورها الناجح في التوسط لإنهاء التمرد المسلح بين القوات الحكومية والحوثيين بمحافظة صعدة باليمن.
- نجاحها في التوسط لحل الخلاف بين قادة الموالاة والمعارضة اللبنانيين.
- دورها المستمر لحل مشكلة دارفور.
- إن الفلسطينيين ذاهم يتطلعون لدور قطري لإنهاء الخلاف الفلسطيني بين حماس وفتح.

٤ - فدستور دولة قطر ينص في المادة ٦ منه على احترام الدولة للمواثيق والعهود الدولية وعلى أنها تعمل على تنفيذ كافة الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية التي تكون طرفاً فيها، ومنها ميثاق الأمم المتحدة الذي حظر استخدام القوة أو مجرد التلويح والتهديد بها.

كما ينص في المادة ٧ على أن السياسة الخارجية للدولة تقوم على مبدأ توطيد السلم. وينص أيضاً في المادة ٧١ على أن الحرب الهجومية مُحرمة.